

مقر مديرية مكتب تنمية التعاون بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج

2025 03

مبارات توظيف (01) مهندس الدولة من الدرجة الأولى

و(03) متصرفين من الدرجة الثانية

إن مديرية مكتب تنمية التعاون،

بمقتضى الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.654 الصادر في 11 ربيع الثاني 1395 الموافق لـ 23 أبريل 1975
والمتعلق بمكتب تنمية التعاون ولا سيما الفصل الأول والثالث والسابع منه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق لـ 25 نوفمبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي مكتب تنمية التعاون،
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 24/2012 الصادر في 06 من ذي الحجة 1433 الموافق لـ 22 أكتوبر 2012 بشأن تدبير إجراءات التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية،
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2020 الصادر في 07 أكتوبر 2020 المتعلق بتنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.

تقرر

الفصل الأول: ينظم مكتب تنمية التعاون بتاريخ 03 غشت 2025، بمقر يحدد لاحقاً بمدينة الرباط، مباريات لتوظيف (01) مهندس الدولة من الدرجة الأولى و (03) متصرفين من الدرجة الثانية.

تفتح هذه المباريات في وجه المرشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر.
بالنسبة لمهندس الدولة من الدرجة الأولى:

أن يكونوا حاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، وذلك في التخصصات المشار إليها في الجدول أسفله.

بالنسبة للمتصرفين من الدرجة الثانية:

أن يكونوا حاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، المسلمة من إحدى المؤسسات الجامعية الوطنية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، وذلك في التخصصات المشار إليها في الجدول أسفله.

عدد المناصب المتبارى في شأنها	التخصص
المتصرفين من الدرجة الثانية	
03	<ul style="list-style-type: none"> - Audit et contrôle de gestion - Management de la chaîne logistique /Management des achats et logistique - Finance et comptabilité
مهندس الدولة من الدرجة الأولى	
01	<ul style="list-style-type: none"> - Intelligence Artificielle et Big Data - Systèmes d'Information/Réseaux

الفصل الثاني: يتعين على المترشحين تعبئة بيان المعلومات الخاصة بهم وتحديد التخصص المطلوب مع تحميل جميع الوثائق المطلوبة وجوباً وحصرياً على بوابة الترشيح الإلكتروني: <https://odco.gov.ma/e-recrutement>, ويتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية:

- طلب خطى للمشاركة في المبارأة موجه إلى السيدة مديره مكتب تنمية التعاون يحمل الاسم الشخصي والعائلي وعنوان المترشح وعنوان بريده الإلكتروني ورقمه الهايلي;
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية;
- نسخة من الدبلوم المطلوب في إحدى التخصصات المذكورة أعلاه;
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح ورقم هاتفيه وعنوانه الشخصي وبريده الإلكتروني;
- نسخة من قرار المعادلة المنصور بالجريدة الرسمية بالنسبة للمترشحين حاملي الشهادات المعادلة للدبلوم المطلوب المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين والأعوان العاملين بالإدارات العمومية والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية ترخيص نهائي مسلم وجوباً من طرف المصالح المركزية المكلفة بالموارد البشرية.

ويعتبر يوم 18 يوليو 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

الفصل الثالث: تشتمل هذه المبارأة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدة ومعامل كل منها كما يلي:

المعامل	المدة	الاختبارات
4	ثلاث (03) ساعات	اختبار كتابي: يتعلق بمجال التدبير العمومي أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
4	ما بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المباري بشأنها.

الفصل الرابع : تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20. ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة عددية تساوي 12 من 20 على الأقل في الاختبار الكتابي.

يعتبر ناجحاً، في حدود المناصب المباري في شأنها في المبارأة، كل مترشح حاصل على معدل إجمالي في الاختبار الكتابي والاختبار الشفوي يساوي 12 من 20 على الأقل دون الحصول على نقطة تقل عن 10 من 20 في الاختبار الشفوي.

الفصل الخامس: تتتألف لجنة الامتحان من ثلاثة أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر مديره مكتب تنمية التعاون من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المباري بشأنها، ويختارون بناء على كفاءتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية. ويمكن أن تضم هذه اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى بناء على مؤهلاتهم ومايتوفرون عليه من خبرة في مواد الاختبارات.

الفصل السادس: تتتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل لكل لجنة من بينهم رئيس، يعينون بمقرر مديره مكتب تنمية التعاون.

الفصل السابع: تضع اللجنة محضراً تثبت فيه النتائج النهائية للمبارأة، وعند الاقتضاء الواقع التي قد تكون طرأت أثناء إجراء المبارأة والإجراءات المتخذة في شأنها. تنشر النتائج النهائية للمبارأة، بما فيها لائحة الانتظار، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لمكتب تنمية التعاون www.odco.gov.ma وتعلق بمقر الإدارية وبالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

ملاحظات هامة:

- ترفض طلبات الترشح غير المسجلة إلكترونياً، وكل ترشح غير مستوف للوثائق السالفة الذكر أو تم تحميله بطريقة غير صحيحة أو خارج الأجال لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحتفظ به دون جواب.

- سيتم الإعلان عن مكان إجراء المبارأة ولائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفوية وكذلك النتائج النهائية للمبارأة على الموقع الإلكتروني لمكتب تنمية التعاون www.odco.gov.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma. كما سيوجه استدعاء للمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة عبر البريد الإلكتروني المصرح به أثناء التسجيل، والذي يتعين عليهم سحبه والإدلاء به يوم المبارأة.

